

## قرارات

### وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٤

#### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٠٥ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بتشكيل لجنة الفصل فى صحة انتخابات أعضاء مجالس إدارات الغرف التجارية وإسقاط العضوية للدورة ٢٠٢٣/٢٠٢٧ ؛

وعلى كتاب الاتحاد العام للغرف التجارية رقم (٢٣٠) المؤرخ ٢٠٢٤/٢/٧ فى هذا الشأن ؛

وبناءً على مذكرة رئيس قطاع اتفاقيات التجارة الخارجية ؛

#### قرر :

#### (المادة الأولى)

يعين السيد/ عاطف عبد المعطى أحمد فراج - بصفة أصلية - عضواً فى لجنة الفصل فى صحة انتخاب أعضاء مجالس إدارات الغرف التجارية وإسقاط العضوية عن الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة بدلاً من السيد/ رأفت عبد المحسن محمد على السقا عن الدورة الانتخابية ٢٠٢٣/٢٠٢٧

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر في ٢٠٢٤/٣/١٠

وزير التجارة والصناعة

المهندس / أحمد سمير صالح

صورة التكرارية لأعمال المحاماة  
المحط باب الأمانة العامة  
الأمانة العامة  
الجمهورية العربية السورية